

ص-0000358-30102-08-2023

من المدير العام للاداءات

21 | 21 | 2023

إلى

السيد

الموضوع: حول المعلوم على النزول.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 20 ماي 2023.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم من خلاله إيضاحات حول خضوع نشاطكم المتمثل في استغلال إقامة بتوزر للمعلوم على النزول، يشرفني إحاطتكم علما بأنه طبقا لأحكام الفصل 41 من مجلة الجباية المحلية يستوجب المعلوم على النزول من قبل مستغلي المؤسسات السياحية المصنفة طبقا للتشريع الجاري به العمل

وقد تم بمقتضى الامر عدد 457 لسنة 2007 المؤرخ في 6 مارس 2007 ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات الإيواء إلى عشر مجموعات ومن بينها الاقامات العائلية.

وعلى هذا الأساس، فإن إقامة بتوزر المصنفة كإقامة عائلية تخضع المعلوم على النزول ويحتسب على أساس 2% من رقم المعاملات الجملي الخام.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام.

المدير العام للاداءات
الإمضاء: نسيحة الغري مرم الغري